الأمم المتحدة

EP

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/1/Add.2
5 May 2022

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع التاسع والثمانون
مونتريال، من 7 إلى 11 مارس/ آذار 2022
أرجئ الى 18- 20 مايو/ أيار 2002 (الجزء الأول)
و16-18 يونيه/ حزيران 2022 (الجزء الثاني)[1]

جدول الأعمال المؤقت المشروح

الجزء الأول من الاجتماع[2]

يعرض جدول الأعمال المؤقت المشروح شرحاً موجزاً، موجهاً إلى أعضاء اللجنة التنفيذية، للخلفية التي وُضع على أساسها جدول الأعمال، كما يقدم موجزاً استدلالياً بالوثائق التي أعدتها الأمانة لكل بند من بنود جدول الأعمال.

1. **افتتاح الاجتماع**

سيلقي رئيس اللجنة التنفيذية، السيد حسن علي مبارك (البحرين)، ملاحظات افتتاحية.

2. **المسائل التنظيمية**

(أ) **إقرار جدول الأعمال**

تشمل الوثيقة UNEP/OZL.PRO/EXCOM/89/1 جدول الأعمال المؤقت للاجتماع التاسع والثمانين، وتشمل الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/1/Add.1 المجموعة الفرعية من البنود المزمع النظر فيها في الجزء الأول من الاجتماع.

[1] سيعقد جزء من الاجتماع التاسع والثمانين عبر الإنترنت في حين سيعقد الجزء الثاني بصورة مباشرة نتيجة لمرض فيروس كورونا (كوفيد-19)

[2] تطابق أرقام البنود في جدول الأعمال هذا أرقام البنود الواردة في جدول الأعمال المؤقت للاجتماع التاسع والثمانين الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/1.

إن وثائق ما قبل دورات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
قد تصدر دون إخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

القضايا التي ينبغي معالجتها: لا يوجد.

قد ترغب اللجنة التنفيذية في إقرار جدول أعمال الاجتماع بناءً على جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/1/Add.1، بصيغته المعدلة شفوياً في الاجتماع العام المكتمل الأعضاء إذا لزم الأمر.

(ب) **تنظيم العمل**

سيقترح الرئيس على الاجتماع العام المكتمل الأعضاء تنظيم العمل.

3. **أنشطة الأمانة**

تذكر الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/2 أن التقرير العادي عن أنشطة الأمانة سيُوحَد ويصدر بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/2 في الاجتماع التسعين.

وتشمل الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/2/Add.1 مزيداً من المعلومات وملاحظات نقحتها الأمانة استجابةً لمجالات التحسين الخمسة المحددة في تقييم الصندوق المتعدد الأطراف لعام 2019 الذي أجرته شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف، والوارد -أي التقييم- في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/2/Add.2، والذي أرجئ النظر فيه إلى الاجتماع التاسع والثمانين.

القضايا التي ينبغي معالجتها:

- ملاحظات مُنقَّحة من الأمانة بشأن:
  - مهمة التقييم؛
  - وإطار النتائج، ومهام المعلومات والاتصالات؛
  - والمساواة بين الجنسين؛
  - واستدامة النتائج المحقَّقة؛
- ومناقشة إجراءات متابعة التقرير وتقييمها، ومجالات التحسين المحددة؛
- والتوجيه بشأن إعداد رد الإدارة من اللجنة التنفيذية إلى أمانة شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف.

قد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

(أ) أن تحاط علما بالتقرير الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/2/Add.1 الذي يرد الملاحظات والإجراءات المقترحة من جانب الأمانة عن المجالات الرئيسية الخمسة التي تحتاج الى تحسين المحددة في تقييم الصندوق المتعدد الأطراف لعام 2019 التي أجرته شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف؛

(ب)أن تطلب من كبير موظفي الرصد والتقييم أن يدرج إجراءات لتعزيز وظيفة التقييم المبينة في الفقرات من 13 الى 18 أعلاه في برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2023 للنظر من جانب اللجنة التنفيذية خلال اجتماعها الواحد والتسعين؛

(ج) أن تطلب من الأمانة:

(1) أن تضع معلم يناسب عمليات الصندوق المتعدد الأطراف وإتاحته خلال الاجتماع الثاني والتسعين؛

(2) أن تحدث استراتيجية المعلومات للصندوق المتعدد الأطراف المتضمنة خطة مفصلة عن إدارة المعلومات والمعارف واحتياجات تكنولوجيا موقع الإنترنت/ المعلومات، والموارد اللازمة، ومواعيد واضحة لنظرها من جانب اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع الحادي والتسعين؛

(3) أن تستكشف الفرص اللازمة لمواصلة إبراز كيفية ضمان استدامة الأنشطة التي يدعمها الصندوق المتعدد الأطراف بما في ذلك من خلال مواصلة التوضيح في الوثائق المقدمة من الأمانة عن قدرات الشريك والمخاطر والافتراضات الحرجة ونظرها؛

(4) أن تعد للنظر من جانب الاجتماع الثاني والتسعين مشروع رد الإدارة من اللجنة التنفيذية لأمانة شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف بشأن تقييم الصندوق المتعدد الأطراف الذي أجرى عام 2019 إعمالا للتوجيه السابق المقدم من اللجنة التنفيذية.

5. **استعراض مشروعات التعزيز المؤسسي، بما في ذلك مستويات التمويل (المقرر 51/74(د))**

تستعرض الوثيقة Document UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/4 مشروعات التعزيز المؤسسي والأنشطة المتصلة بها، كما تتناول التحديات المرتبطة بتعديل كيغالي، مع مراعاة الوثائق ذات الصلة التي نظرت فيها اللجنة التنفيذية، والمقررات التي اعتمدتها الأطراف واللجنة التنفيذية بعد اعتماد تعديل كيغالي. وتقيم الوثيقة أهمية دعم التعزيز المؤسسي للمساهمة في تحقيق امتثال البلدان الملتزمة بالمادة 5 لتدابير الرقابة الواردة في بروتوكول مونتريال، كما تحدد مجموعة الأنشطة التي يجب أن تضطلع بها الوحدات الوطنية للأوزون لتحقيق تدابير الرقابة على الهيدروكلوروفلوروكربون والهيدروفلوروكربون بين عامي 2020 و 2030. وتستعرض الوثيقة، بالإضافة إلى ذلك، شكل الإبلاغ عن التعزيز المؤسسي وطلبات التجديد ومؤشرات الأداء المتفق عليها في الاجتماع الرابع والسبعين، وتقدم توصية.

القضايا التي ينبغي معالجتها:

- تقديم توجيه بشأن إمكانية تمديد مدة تجديد مشاريع التعزيز المؤسسي إلى ثلاث سنوات؛
- وتقديم توجيه بشأن التنقيحات المحتمل إجراؤها على شكل التقارير الختامية وطلبات تمديد تمويل التعزيز المؤسسي، بما في ذلك مؤشرات الأداء؛
- والنظر في مستويات تمويل التعزيز المؤسسي في عام 2025، بعد الموافقة وبدء تنفيذ خطط تنفيذ تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

(أ) الإحاطة علما باستعراض تمويل مشروعات التعزيز المؤسسي بما في ذلك مستويات التمويل (المقرر 51/74(د)) الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/4؛

(ب) وضع مستوى تمويل لدعم التعزيز المؤسسي يأخذ في الاعتبار الأنشطة التي ستحتاجها بلدان المادة 5 للاضطلاع ببدء أنشطة لتنفيذ تعديل كيغالي وتلبية تدابير الرقابة الأولى للخفض التدريجي للهيدروفلوروكربون خلال الفترة 2020-2030، بينما تواصل في نفس الوقت تنفيذ خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

(ج) أن تنظر في ما إذا كان ينبغي تمديد مراحل تنفيذ مدة تجديد التعزيز المؤسسي من سنتين كما هو الحال الآن إلى ثلاث سنوات لمقترحات تجديد التعزيز المؤسسي المقدمة إلى الاجتماع الثامن والثمانين وما بعد ذلك؛

(د) أن تطلب من الأمانة أن تناقش مع الوكالات الثنائية والمنفذة مسائل تتعلق باستعراض الشكل الحالي للتقارير النهائية وطلبات تمديد تمويل التعزيز المؤسسي، واختيار مجموعة من مؤشرات الأداء يمكن أن تستخدمها جميع بلدان المادة 5 بشكل منتظم، وإبلاغ اللجنة التنفيذية في اجتماع قادم؛

(هـ) أن تطلب من الأمانة أن تقدم استعراضا إضافيا لمشروعات التعزيز المؤسسي بما في ذلك مستويات التمويل في موعد لا يتجاوز الاجتماع الثاني في عام 2025.

7. **المسائل ذات الصلة بتعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال:**

(ج) تحليل مستوى تمويل التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، وطرائقه، في قطاع خدمة التبريد (المقرر 76/88)

وتشمل الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/8 مذكرة من الأمانة تشير إلى المناقشات التي دارت بشأن هذه المسألة في الاجتماع الثامن والثمانين، ومرفق بها تحليل لمستوى تمويل التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، وطرائقه، في قطاع خدمة التبريد (الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/72) لعرضها للمزيد من المناقشة في الاجتماع التاسع والثمانين رداً على المقرر 76/88. وتحلل الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/72 الطرائق والمستويات الممكنة لتمويل التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون في قطاع الخدمات، استناداً إلى النهج التي اتبعت فيما مضى، والتي كُيفت لتناسب الظروف الفريدة المتمثلة في الحد من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون والهيدروفلوروكربون في القطاع نفسه وفي الوقت نفسه حتى عام 2030؛ كما توصي باستخدام الطريقة الثالثة الواردة في الوثيقة، وهي تفصل بين البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض والبلدان ذات حجم الاستهلاك غير المنخفض، وهو ما نُفذ بالفعل في التخفيض التدريجي للمواد الكلوروفلوروكربونية والمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وتقترح كذلك، في إطار هذه الطريقة، مستويات محددة من التمويل للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض والبلدان ذات حجم الاستهلاك غير المنخفض، مع مراعاة البنية التحتية القائمة في قطاع الخدمات بهدف التخفيض التدريجي للهيدروكلوروفلوروكربون، والأنشطة الإضافية التي لا تغطيها خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

القضايا التي ينبغي معالجتها:

- تحديد مستوى تمويل التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون وطرائقه في قطاع خدمة التبريد للمرحلة الأولى من خطط تنفيذ تعديل كيغالي فيما يخص الهيدروفلوروكربون.

وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

(أ) الإحاطة علماً بتحليل مستوى تمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، وطرائقه، في قطاع خدمة التبريد الواردين في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/72؛

(ب) أن تنظر في تطبيق المبادئ التالية فيما يتعلق بالتكاليف الإضافية المؤهلة على المرحلة الأولى من خفض الهيدروفلوروكربون في قطاع خدمة التبريد للفترة 2021-2029 لبلدان المادة 5 المجموعة 1 والفترة 2021-2032 لبلدان المادة 5 المجموعة 2 وجميعها من البلدان التي لا ينخفض فيها حجم الاستهلاك على أساس الفهم بأن مستويات التمويل المحددة أدناه سوف تنقح بالنسبة للأنشطة التي تقدم للمراحل المقبلة من خفض الهيدروفلوروكربون عقب الانتهاء من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية:

(1) يتعين على بلدان المادة 5 التي يبلغ مجموع خط أساس استهلاكها من الهيدروكلوروفلوروكربون حتى 360 طنا متريا تضمن خططها لخفض الهيدروفلوروكربون ما يلي كحد أدنى:

أ. التزم للاجتماع دون مزيد من الطلبات لتمويل ما لا يقل عن 10 في المائة من الخفض في استهلاك الهيدروفلوروكربون إعمالا للجدول الزمني للامتثال لبروتوكول مونتريال، وتقييد الواردات من المعدات المعتمدة على الهيدروفلوروكربون حسب مقتضى الحال لتحقيق الجدول الزمني للامتثال ولدعم أنشطة الإزالة ذات الصلة؛

ب. الإبلاغ الإلزامي بوقت طلب شرائح التمويل لخطط خفض الهيدروفلوروكربون لدى تنفيذ الأنشطة في قطاع خدمة التبريد وفي قطاع التصنيع حسب مقتضى الحال في الشريحة السابقة فضلا عن خطة عمل سنوية شاملة لتنفيذ الأنشطة المرتبطة بالشريحة التالية؛

ج. وصف لأدوار ومسؤوليات أصحاب المصلحة الرئيسيين فضلا عن الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالات المتعاونة حسب مقتضى الحال؛

(2) وستزود بلدان المادة 5 التي لديها استهلاك من الهيدروكلوروفلوروكربون المحددة في الفقرة الفرعية (ب)(1) أعلاه بتمويل يتسق مع مستوى الاستهلاك في قطاع خدمة التبريد على النحو المبين في الجدول 1 أدناه على أساس الفهم بأنه يتعين على مقترحات المشروعات أن توضح أن مستوى التمويل ضروري لتحقيق ما لا يقل عن 10 في المائة من هدف الخفض؛

خط الأساس (طن متري*	التمويل (بالدولار الأمريكي)
>0 <15	88,125
15 <40	112,500
40 <80	120,000
80 <120	135,000
120 <160	142,500
160 <200	150,000
200 <320	240,000
320 <360	270,000

(3) وستحصل بلدان المادة 5 التي لديها استهلاك من الهيدروكلوروفلوروكربون يزيد عن 360 طنا متريا وأقل من 25,000 طن متري والتي أوضحت أنها تحتاج الى مساعدات في قطاع خدمة التبريد لخفض استهلاك الهيدروفلوروكربون إعمالا للجدول الزمني للامتثال في بروتوكول مونتريال، على التمويل للامتثال لما لا يقل عن 10 في المائة من الخفض في استهلاك الهيدروفلوروكربون. إعمالا للجدول الزمني للامتثال في بروتوكول مونتريال بمستوى يصل الى 3.20 دولار أمريكي للكيلوغرام المتري الذي سوف يخصم من نقطة البداية للخفض التجميعي في استهلاك الهيدروفلوروكربون؛

(4) ولن تحصل بلدان المادة 5 المشار إليها في الفقرة (ب)(3) أعلاه التي يمكن أن تحقق الخفض بنسبة 10 في المائة في استهلاك الهيدروفلوروكربون إعمالا للجدول الزمني للامتثال في بروتوكول مونتريال إلاّ من خلال الأنشطة في قطاع خدمة التبريد على التمويل حتى المستوى المحدد للبلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك التي لديها خط أساس يتراوح بين 320 و360 طنا متريا على النحو المحدد في الفقرة الفرعية (ب)(2) أعلاه على أساس الفهم أن عليها أن تضمن في خططها الخاصة بحفض الهيدروفلوروكربون كحد أدنى المتطلبات المبينة في الفقرة الفرعية (ب)(1) أعلاه؛

(5) وسينظر التمويل لبلدان المادة 5 التي لديها خط أساس لاستهلاك من الهيدروكلوروفلوروكربون يزيد عن 25,000 طن متري على أساس كل حالة على حدة؛

(ج) النظر في إدراج المبادئ المشار إليها في الفقرة الفرعية (ب) في مشروع المبادئ التوجيهية للتكاليف بشأن خفض المواد الهيدروفلوروكربونية وتعديل هذه المبادئ في 2028 لتمويل المراحل التالية من خطط خفض الهيدروفلوروكربون؛

(د) النظر في ما إذا كان يتعين إضافة الزيادة في الأموال الموافق عليها خلال مناقشة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/75 بشأن سبل تفعيل الفقرة 16 من المقرر 2/28 والفقرة 2 من المقرر 5/30 الى الموافقة على المرحلة الأولى من خض الهيدروفلوروكربون بدلا من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مع ملاحظة أن الأنشطة المقترحة لهذه الزيادة في الأموال سوف يستفيد من كل من إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون وخفض الهيدروفلوروكربون من خلال إدخال البدائل التي تنخفض أو تنعدم فيها القدرة على الاحترار العالمي على الهيدروفلوروكربون والمحافظة على كفاءة استخدام الطاقة في قطاع الخدمة/ المستخدمين النهائيين أيضا في البلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك.

9. **مسائل أخرى**

سيجري التعامل مع المسائل الأساسية المتفق على إدراجها في البند 2(أ) من جدول الأعمال تحت هذا البند.

10. **اعتماد التقرير**

سيكون أمام اللجنة التنفيذية مشروع تقرير الجزء الأول من الاجتماع التاسع والثمانين لتنظر فيه وتعتمده.

11. **اختتام الاجتماع**

من المتوقع اختتام الاجتماع يوم الجمعة 20 مايو/أيار 2022.